



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣ برئاسة القاضي السيد مسحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقيشيني وعبد صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب :

طلبت محكمة العمل في بابل من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابها المرقم (١/ج/٢٠١٦) في ٢٠١٦/٦/١٢ ، البت في شرعية ودستورية المادة (١٦٥) من قانون العمل النافذ المرقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥ والتي عالجت موضوع تشكيل محكمة العمل ، بإضافة ممثل عن العمال وأخر عن أرباب العمل لعدة أسباب وردت بالطلب ، وتعارض التشكيلة مع المواد الدستورية (١٩/أولاً ، ٤٧ ، ٨٧ ، ٨٩) وقد وضع الطلب موضوع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت إلى القرار الآتي :

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان موضوع هذا الطلب هو ذاته موضوع الطلب الوارد بالاعتراض المرسلة من محكمة عمل بابل المرقمة (٢/ج/٢٠١٦) في ٢٠١٦/٦/١٢ والتي اتخاذ فيها قرار المحكمة المرقم (٥٦/اتحادية/٢٠١٦) والقاضي بعدم وجود تعارض بين نص



كو٧ مارى عيراق  
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥٧ / اتحادية / اعلام

المادة (١٦٥) من قانون العمل المرقم (٣٧) لسنة ٢٠١٦ وبين المبادئ الدستورية التي أشار إليها مقدم الطلب ، وعليه فان المحكمة الاتحادية العليا تجد ولسبق الفصل بذات موضوع الطلب في هذه الدعوى إحالتكم الى قرار المحكمة المتخذ في طلب الاضمار المرقمة (٥٦ / اتحادية / ٢٠١٦) وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٦/٦/٢٣ .

الرئيس  
مدحت محمود

العضو  
فاروق محمد السامي

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم طه محمد

العضو  
أكرم احمد بابان

العضو  
محمد صائب النقشبندي

العضو  
عبد صالح التميمي

العضو  
ميغائيل شمشون قس كوركيس

العضو  
حسين أبو التمن